الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

بيروت، في: ٢٠٢٦/١/١٢
رقم الصادر: ٧١/م.ص.
رقم المحفوظات: ٢٠/ش.ن - ٢٥٩/د/٢٠٢٤

دولـــة رئيس مجلس النـــواب

الموضوع: إقتراح القانون الرامي الى إعفاء المكلفين في مُحافظتي الجنوب والنبطيّة من الرّسوم والضرائب الماليّة والبلديّة ومن إشتراكات الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

المرجـــع: - إيداع رئاسة مجلس النواب ٤٨٣٨/ص تاريخ ٢٠٢٤/٣/٦ ومرفقاته.
- قرار مجلس الوزراء رقم ٤٠ تاريخ ٢٠٢٦/١/٨.

تقدّم النائب **السيد الياس جرادة** باقتراح قانون يرمي إلى:

١. إعفاء المُكلفين الطبيعيين والمعنويين في مُحافظتي الجنوب والنبطيّة من الرّسوم والضرائب البلدية المُحدّدة في قانون البلديات ومن ضريبة الأملاك المبنيّة ومن ضريبة الدّخل ومن رسوم المياه والكهرباء والميكانيك والسَّير ومن اشتراكات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وذلك عن الفترة المُمتدّة من ٢٠٢٣/١٠/١ ولغاية ٢٠٢٤/١٢/٣١ ضمنًا.

٢. إعفاء سُكّان هاتين المحافظتين من رسوم تراخيص البناء والترميم على أنواعها العائدة للأبنية والمنازل المهدمة جراء العدوان الذي شنّه العدو الاسرائيلي ابتداء من تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ إذا تمت عملية إعادة البناء واصلاح الأضرار خلال مهلة أقصاها ٢٠٢٧/١٢/٣١.

☒ **الأسباب الموجبة:**

- بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ شنّ العدوّ الاسرائيلي حربًا جديدة على لبنان حيث تهدّمت مئات المَنازل بشكلٍ كلّي، كما تعرّضت آلاف المنشآت السكنيّة والتجاريّة للأضرار الجسيمة في مناطق لبنانيّة عدّة لاسيّما في محافظتي الجنوب والنبطية.
- نتج عن هذه الحرب العدوانية نزوح مئات الآلاف وتوقف أعمالهم وانقطاع مصادر أرزاقهم، وبات جزء كبير منهم يعتاش بالحد الأدنى على همة الجمعيات وبعض التقديمات التي وفرتها الاحزاب والدولة اللبنانية.

- إنّ هذا الوضع الانساني اجتماعيًا واقتصاديًا يَجعل تحميل النازحين والصامدين للرسوم والضرائب أمرًا غير أخلاقي وخذلانًا لهم.

☒ **بعد استطلاع رأي الجهات المعنية**، أفادت بما يلي:

- **وزارة المالية:** رأت **عَدم جَدوى السّير** باقتراح القانون **بعد صدور القانون رقم ٢٢ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١١** وهو يشمل كافة المُتضرّرين على الأراضي اللبنانية وليس فقط محافظتي الجنوب والبقاع.

- **وزارة الداخلية والبلديات:** أفادت بأنه وبعد صدور القانون القانون رقم ٢٠٢٥/٢٢ **تَعمل الوزارة على إصدار القرارات والمراسيم التطبيقية** كي يصار الى وضع القانون المذكور موضع التنفيذ.

- **هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل:** ترى الهيئة **عدم السير باقتراح القانون** والسير بمشروع القانون (الرأي قبل صدور القانون رم ٢٠١٥/٢٢).

- **وزارة العمل:** الموافقة على السير بالإقتراح، (الرأي قبل صدور القانون رقم ٢٠١٥/٢٢).

وفي ضوء ما تقدّم دَرَس مجلس الوزراء الموضوع في جلسته المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١/٨، وقرّر **عدم الموافقة** على اقتراح القانون الرامي إلى إعفاء المكلفين في مُحافظتي الجنوب والنبطيّة من الرّسوم والضرائب الماليّة والبلديّة ومن إشتراكات الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي لإنتفاء الحاجة بفعل صدور القانون رقم ٢٢ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١١ (منح المُتضرّرين من الإعفاءات الإسرائيلية على لبنان بعض الإعفاءات من الضرائب والرسوم وتعليق المهل المتّعلّقة بالحقوق والواجبات الضريبية ومعالجة أوضاع وحدات العقارات أو أقسامها المهدمة).

رئيس مجلس الوزراء

د. نواف سلام